

شروط وأحكام الترشح كعضو غير مستقل لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الأول ذ.م.م (عامة)

تشمل شروط وأحكام الترشح كعضو غير مستقل لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الأول ذ.م.م (عامة) على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1. لا يقلّ عمر المرشح عن واحد وعشرين عاماً وأن يتمتع بكامل الأهلية القانونية.
2. أن يكون المرشح شخصاً طبيعياً أو هيئة اعتبارية.
3. أن يستوفي المرشح شرط الاستقلالية على النحو المطلوب بموجب اللوائح ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية.
4. أن يتمتع المرشح بخبرة ملائمة ومعرفة كافية، بما في ذلك في المسائل الإدارية ليتمكن من أداء مهامه بطريقة ملائمة وفعالة وتكريس وقت كافي لأداء واجباته بنزاهة وشفافية من أجل تحقيق مصلحة بنك قطر الأول وأهدافه وأغراضه.
5. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادتين (٣٣٤) و(٣٣٥) من قانون الشركات التجارية القطري أو أي من الجرائم المنصوص عليها في المادة (٤٠) من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٢ المتعلق بهيئة قطر للأسواق المالية، كما يشترط ألا يكون ممنوعاً من مزاوله أي عمل بما يتوافق مع قواعد وانظمة مركز قطر للمال وهيئة مركز قطر للمال، وهيئة تنظيم مركز قطر للمال، وهيئة قطر للأسواق المالية، و أي من الجهات الخاضعة للمادة (٣٥) فقرة (١٢) من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٢ المذكور أعلاه، وألا يكون قد سبق وأن أعلن إفلاسه ما لم يرد إليه اعتباره.
6. ألا يكون المرشح غير مؤهل أو تم استبعاده من ان يكون مديراً في مركز قطر للمال أو في أي مكان آخر.
7. إرفاق شهادة حسن السيرة والسلوك سارية المفعول صادرة عن السلطات المختصة مع الطلب في تاريخ تقديمه، أو شهادة رسمية تثبت أن سجل المرشح خالٍ من أي جنحة أو جنائية، تم إصدارها قبل شهر على الأكثر من تاريخ تقديم الطلب، مع مراعاة تجديد هذه الشهادة على أساس سنوي في موعد لا يتجاوز نهاية شهر يناير من كل عام.
8. لا يجوز للمرشح، سواء كان بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً عن هيئة :
 - a. أن يكون عضواً في مجلس إدارة شركة تمارس أنشطة تجارية مماثلة لأنشطة بنك قطر الأول أو الشركات التابعة له أو عضواً في إدارتها العليا، أو لديه مصلحة فيها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ، (أو، في حال وجود مثل هذه العضوية أو المصلحة، يجب الحصول على موافقة على الترشح كعضوية مجلس إدارة من هيئة مركز قطر للمال).
 - b. أن يكون عضواً في مجالس إدارة أكثر من ثلاث شركات مقرها الرئيسي في دولة قطر.
 - c. أن يكون سواء بصفته الشخصية أو بابة صفة أخرى رئيس أو نائب رئيس مجلس الإدارة في أكثر من شركتين مقرهما الرئيسيين في دولة قطر.
 - d. أن يكون عضواً منتدباً في أكثر من بنك مقره في دولة قطر، أو عضو في شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً.
9. يؤكد المرشح أنه وفي وقت تقديم الطلب، يملك عدد من الأسهم في بنك قطر الأول لا تقل قيمتها عن ٣% من إجمالي القيمة الاسمية لأسهم البنك، وعليه المحافظة على ملكية هذا العدد من الأسهم على الأقل طوال مدة عضويته في مجلس الإدارة.

١٠. الحد الأدنى لعدد الأسهم المطلوب لعضوية مجلس الإدارة وهو ٣٪ من رأس مال بنك قطر الأول والذي يجب ان يتم ايداعه لدى مركز قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية في غضون سبعة أيام (٧) من تعيين المرشح أو انتخابه لعضوية مجلس الإدارة كما يجب:

a. إزالة هذه الأسهم من التداول وعدم رهنها أو حجزها كضمان أو كفالة طوال مدة عضوية الممثل المرشح في مجلس الإدارة.

b. إدراجها والمصادقة عليها في البيانات المالية السنوية لبنك قطر الأول.

c. استخدامها، عند تعيين المرشح أو انتخابه لعضوية مجلس الإدارة، لتغطية مسؤوليته تجاه بنك قطر الأول، ومساهميه، ودائنيه، والأطراف الأخرى المعنية في ما يتعلق بالإجراءات التي يكون مجلس الإدارة مسؤولاً عنها.

d. اعتبارها سبب قانوني لإقالته على الفور من عضوية مجلس الإدارة في حال عدم توفيرها.

١١. يجب أن يستحصل المرشح على موافقة لجنة الترشيحات والمكافآت والحوكمة في البنك قبل أن يتم ترشيحه رسميًا للانتخابات في اجتماع الجمعية العمومية لبنك قطر الأول. وتتطلب الموافقة تقييم طلبه من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت والحوكمة.

تجدد الإشارة إلى أن الأحكام والشروط الواردة أعلاه لا تغطي كافة القوانين والأنظمة والتعليمات القابلة للتطبيق والتي يتوجب على الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة الاطلاع عليها. يكون جميع المرشحين لعضوية مجلس الإدارة مسؤولين عن مراجعة كافة القوانين والأنظمة والتعليمات القابلة للتطبيق.

المستندات المطلوبة

للشخص الطبيعي

١. نسخة عن السيرة الذاتية المحدثة للمرشح
٢. نسخة معتمدة عن بطاقة الهوية القطرية للمرشحين القطريين أو نسخة معتمدة عن جواز السفر للمرشحين غير القطريين.
٣. نموذج طلب فردي معبأ ومصحوب بكافة المعلومات الضرورية. للاستحصال على نموذج الطلب، يرجى زيارة موقع بنك قطر الأول في قسم علاقات المستثمرين.
٤. نسخة عن شهادة حسن السيرة والسلوك سارية المفعول صادرة عن السلطات المختصة أو شهادة رسمية تثبت أن سجل المرشح خالٍ من أي جنحة أو جناية، تاريخ اصدارها شهر على الأكثر من تاريخ تقديم الطلب.
٥. نسخة عن بيان ملكية الأسهم المحدث والصادر عن مركز قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية لا يتعدى تاريخ إصداره الأسبوع.

للشركات

١. نسخة من السجل التجاري.
٢. نسخة عن السيرة الذاتية المحدثة للمرشح للشركة.
٣. نسخة معتمدة عن بطاقة الهوية القطرية للمرشحين القطريين أو نسخة معتمدة عن جواز السفر للمرشحين غير القطريين.
٤. نموذج طلب الهيئات الاعتبارية معبأ ومصحوب بكافة المعلومات الضرورية. للاستحصال على نموذج الطلب، يرجى زيارة موقع بنك قطر الأول في قسم علاقات المستثمرين.
٥. نسخة عن بيان ملكية الأسهم المحدث والصادر عن مركز قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية لا يتعدى تاريخ إصداره الأسبوع.